

تقدمها وتجدد النساء ثم يعود الى متى فاذا زالت الشمس من
 من ثمان الفجر روى الحجاز الثلث يمتد بالية تلى مسجد الخيف
 ثم بالآخرى كذلك وينفذ عندهما سجدة واحدة ويهتد ويكبر ويقرأ
 على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعون فعما يديه ثم بحجوة العقبين
 بسبع ولا يقف عندهما ويستغفرت الترتيب في الوحي ويفعل كذلك
 في الثالث وان لم ينفذ في الرابع وتقدم في فيه على الزوال
 بعد الفجر جازي ولا تجب الميت في هذه الليالي عني وكما
 تذكروا وتقدم النقل قبل فواع الوحي ثم ينزل نورا محض
 ثم يدخل مكة فيطوف للصدر سبعا الارحل فيها وتوجه
 على الاثافي ويأتي زمزم فيشرب منها ويستحب ان ياتي
 الباب فيقبل العتبة ويضع صدره ووجهه على الملتزم
 ويتشبت باستانار اللعنة ويقف فوق حوزة عامم يعود
 الى اهله والمجاورة بها مكرهة ويسقط طواف التذم بال
 ثوب من غير ثوب ويسقط الصدر لاستيطان مكة بعد
 النفور وخالفه وتوافق المرأة الرجل الا وكشف اليا من

الصوت والوسل والسعي بين الميئين والخلق وليس المحيط
 وتكشف وجهها وتقصرو وتمتنع من الطواف فقط للحيض
 ولو حاضت بعد طواف الزيادة سقط عنها طواف الصدر
 بغير ثوب **فصل** ويصح عن الموصي به راكبا من مصوره ان
 كفته النفقة والايمن حيث تبلغه واذا مات المأخوذ به
 في بعض المشا فالابتداء من منزله وتالامها وكذا الامات
 الحاج لنفسه واوصى ولو امر بالا فوافي ففون فهو مخالفت
 ولو امرأة به فاهل عن احدهما ثم عين قبل المضي بجعله
 عن نفسه وتالا عين عين ولو هلك النفقة بعد الافراد
 خرج عنه من ثلث الباقي ومن باق الثلث وابطلها ولو صح
 من لم يوفد نوضه عن غير يجعله مما نواه لاعت نوضه والاحكام
 عن المعنى عليه جازي **فصل** ولو احرمت امة باذن مولاه
 فباعها اجزئنا تحليمها لارذها وتحليل حرة احرمت للنفل
 ثم تزوجت او عبت باذن بغيره او زوجة النفل فحلها
 ثم اذن فحلت من عامها جعلناه قضاء وان لم تنو واسقطنا

Copyright © King Fahd University